

السؤال

انتشرت بين أوساط الناس قلادة مكتوب عليها (يا محمد) ما حكم تعليقها في العنق أو في السيارة ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

لا يجوز أن يكتب على القلادة (يا محمد) :

أولاً: لأن هذه الصيغة يراد بها عرفا الدعاء ، ومعلوم أنه لا يجوز لأحد أن يدعو غير الله تعالى ؛ لقوله تعالى : (وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا) الجن/13 ، وقوله : (وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنْ يَدْعُو مِنْ دُونِ اللَّهِ مَنْ لَا يَسْتَجِيبُ لَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَهُمْ عَن دُعَائِهِمْ غَافِلُونَ) الأحقاف/5 ، وقوله صلى الله عليه وسلم لابن عباس رضي الله : (إِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلِ اللَّهَ ، وَإِذَا اسْتَعْنَتَ فَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ) رواه الترمذي (2516) وصححه الألباني في صحيح سنن الترمذي .

ثانياً : قد يلبس بعض الجهلة هذه القلادة ، أو يعلقها في السيارة وهو يعتقد أنها تنفعه ، فتدفع عنه الضرر ، أو تجلب له النفع ، ويتبرك بها ، فيقع بذلك في الشرك ، حيث أخبر النبي صلى الله عليه وسلم أن تعليق التمايم شرك (رواه أبو داود 3883 وصححه الألباني في صحيح أبي داود) .

ومعلوم أن الشرع جاء بسد كل الطرق التي قد تؤدي إلى الشرك .

ثم إن حقوق النبي - صلى الله عليه وسلم - علينا كثيرة ، لا يفي بها مجرد تعليق اسمه - صلى الله عليه وسلم - في قلادة أو ميدالية أو برواز.

فحقه النبي - صلى الله عليه وسلم - علينا : الإيمان به و تصديقه فيما أخبر ، و طاعته فيما أمر ، و اجتناب ما نهى عنه وزجر ، و التسليم لحكمه و الانقياد له . و إتباع سنته و الصلاة عليه - صلى الله عليه وسلم - ، و الدفاع عنه ، و الرد على منتقصيه و مكذبيه ، صلوات الله وسلامه عليه. والله تعالى أعلم.